

شرح كتاب الحج من كتاب "منهج السالكين" للعلامة السعدي (1)

| الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

قال المؤلف رحمة الله كتاب الحج والاصل فيه قوله تعالى وله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا والاستطاعة اعظم شروطه وهي ملك الزاد والراحل بعد ضرورات الانسان وحوائجه الاصلية. ومن الاستطاعة ان يكون - 00:00:00 المرأة محرم اذا احتاج لسفر وحديث جابر في حج النبي صلى الله عليه وسلم يشتمل على اعظم احكام الحج نترك الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصبه اجمعين - 00:00:20

اما بعد هذا الكتاب يتعلق باحكام الحج قد ابتدأ المؤلف رحمة الله تعالى هذا الكتاب لتعريف الحج اي بين ان الحج هو احد اركان الاسلام الخمسة والحج اصل باللغة القصد قصده في اللغة القصد - 00:00:38

الذى يكون معه شيء من التعظيم فالشيء الذي تقصده وانت معظما له يقال فيه حججته اي حججت اليه الحج هو القصد مع التعظيم وهي الحج مع التعظيم مع التكرار فاي شيء تقصده وانت معظما له - 00:00:56

مع تكرار هذا القصد يسمى ذلك حجم لغة العرب واللحاظ او تلاحظ في هذا في هذا المعنى اللغوي هو نفس المعنى الذي يدل عليه اه الشرع فان الحج هو قصد بيت الله الحرام. قصد بيت الله الحرام على وجه التعظيم على وجه التعظيم في وقت معلوم في وقت معلوم مخصوص - 00:01:13

من شخص مخصوص لاداء افعال مخصوصة هذا هو الحد من جهة الاصطلاح فالحج هو ان يقصد المسلم بيت الله الحرام معظما له وقصده له اما ان يكون مرة واحدة وهذا الذي يسقط به الوجوب - 00:01:35

اما ان يتكرر واما ان يتكرر هذا القصد. اذا الحج تعريف اللغة هو قصد الشيء مع تعظيمه مع التكرار مع تكرار قصده احسن الله اليكم يا شيخنا اه اذا يصح في اللغة ان نقول اه يعني نسمع بعض بعض الناس انهم يتوجهون الى - 00:01:49

اه بعض المشاهد وبعض يقول هؤلاء يحجوا له لأنهم قصدوا معظمين. نعم. ولذلك هناك فرق بين من يحج الله عز وجل وبين من يحج المشاهد والقبور نحن لا نسميها حجا لأن نقصد لأننا عندما نذهب الى هذه القبور نذهب لها زيارة. من باب الدعاء لهم والترحم عليهم والتذكر - 00:02:09

اما اولئك الذين يأتونهم وهم يريدونهم الشفاعة والسؤال والاستغاثة فهو اه يحجونها معظمين لها قاصدين مع مقاصد مع تعظيمها تكرار الذهاب اليها فهم جمعوا في حج المشاهد التعظيم والتكرار. فاصبح هذا يسمى ايضا حج. اذا الحج هو قصد الشيء مع تعظيمه ويكون ذلك على الوجه التكرار - 00:02:33

آه هذا من جهات اللغة من جهة الاصطلاح هو قصد بيت الله الحرام في وقت مخصوص من شخص مخصوص على صلة مخصوصة لاداء اعمال مخصوصة والحج هو الركن الخامس من اركان الاسلام - 00:03:01

والركن الخامس من اركان الاسلام ودل عليه كتاب الله عز وجل ودل عليه ايضا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. فذكر من ذلك قوله تعالى وله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:03:14

فقوله والله على الناس اي ان على الناس حق واجب ان يحجوا بيت الله عز وجل وقيد ذلك بالاستطاعة. قيد ذلك باستطاعة من استطاع اليه سبيلا. فافاد هذا التخصيص ان من لم يستطع فان الحج ليس عليه بواجب - 00:03:26

الى الحج ركن من اركان الاسلام. وقد اجمع المسلمين على ركييته وعلى وجوبه. وان من جحد وجوب الحج كفر باجماع العلم تمام.
اذا حكم تارك الحج ان عرفا لاهل الحج انه هو الركن الخامس من اركان الاسلام. وانه واجب بالكتاب والسنۃ والاجماع - 00:03:42
وهنا نتكلم عن حكم تارك الحج. تارك الحج اهاما ان يتركه جحودا له. يرى يرى مثلا ان الحج ليس بواجب يقول الحج
ليس بواجب ولا يلزمـه الحج - 00:04:03

والله لم يوجبه. فنقول لهذا قد كفرت بالله عز وجل. لانك آآ انكرت وجوب الحج الذي اجمع العلماء على وجوبه دل الكتاب والسنۃ على
وجوبه. فهذا القسم الاول من ترك الحج واحدا لوجوبه. ولو حج. يقول ولو حججت فانت کافر - 00:04:15
لان من انكر وجوب الحج فهو کمال محل اجماع العلماء القسم الثاني من يترك الحج آآ عجزا وليس عجزا من يترك الحج آآ تهاونا
وكسلا وآآ حبا في الراحة والدعة - 00:04:34

مع قدرتي وتتوفر الشروط فيه فهذا مرتكب على الصحيح من اقوال اهل العلم مرتكب ذنبًا عظيمًا. وقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي
الله تعالى عنه وعن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان عمر قال لقد هممت جاء من طريق ادهم المغني الاشعري ومن طريق
الحسنة عن ابي هريرة عن عمر بن الخطاب انه قال لقد هممت ان - 00:04:50

اتى برجال الافق فلا يجد احدا عنده جدة ولم يحج الا ظربوا عليه الجزية ما هم ب المسلمين. وجاء عن علي رضي الله
تعالى عنه انه قال من مات ولم يحج - 00:05:10

مع استطاعته فليمـت ان شاء يهودي او نصراـني وجاء مرفوعـا الى النبي صـلى الله عـلـيه وسلم عن ابن عمر واسنـاده واسنـاده ضعـيفـ.

فافتـدت هذه الآثار ان تارك الحج مع قدرـته انه واقـع في وعيـد شـديد - 00:05:22

وان متلبـس بذنب عـظـيم لـانه ترك ما اوـجب اللـه عـز وـجل عـلـيـه. وهذا يـجـر الى مـسـأـلة اخـوـيـه انـ الحـج عـلـى الفـور. ولـيس عـلـى
التـراـخي عـلـى الصـحـيـحـ. ايـضاـ من سـنـة - 00:05:35

ما جاء عن ابي هريرة رضي الله عن ابن عباس انه ان الله كتب عليـکـمـ الحـجـ فـحـجـوـاـ فـقـالـوـاـ ياـ رـسـولـ اللهـ
افي كل عام يا رسول الله؟ قال لو قلتـ نـعـمـ لـوـ وجـبـتـ الحـجـ مـرـةـ وـاحـدـةـ. وهذا اـصـلـ فيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ. وجـاءـ ابنـ عـبـاسـ عـنـ اـحـمـدـ
ايـضاـ بـمـعـناـهـ - 00:05:46

فافتـدت هذا الحديث انـ الحـجـ وـاجـبـ. انـ الحـجـ وـاجـبـ. وهذا كـماـ ذـكـرـتـ محلـ اـجـمـاعـ للـعـلـمـاءـ القـسـمـ الثـالـثـ منـ يـتـرـكـ الحـجـ لـعـجـزـهـ وـعـدـمـ
قدرـتهـ فـهـذـاـ لـاـ ذـنـبـ عـلـيـهـ وـلـاـ اـثـمـ عـلـيـهـ. لـانـ اللـهـ عـزـ وـجلـ قـيـدـ الحـجـ بـالـاسـطـاعـةـ - 00:06:02

والـحـجـ يـجـبـ بـشـرـوـطـ. اذا توـفـرتـ الشـرـوـطـ فـيـ الـمـسـلـمـ وـتـرـكـ الحـجـ فـهـوـ وـاقـعـ فيـ ذـنـبـ عـظـيمـ وـشـرـوـطـ عـنـ اـهـلـ
الـعـلـمـ هيـ ستـةـ شـرـوـطـ خـمـسـةـ مـتـعـلـقـةـ بـالـرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ - 00:06:18

وـشـرـطـ الـخـاصـ بـالـمـرـأـةـ الشـرـطـ الـاـوـلـ الشـرـطـ الـثـانـيـ الشـرـطـ الـاـسـلـامـ فـلـاـ يـصـحـ الحـجـ مـنـ الـكـافـرـ فـلـوـ حـجـ الـكـافـرـ قـبـلـ اـسـلـامـهـ لـمـ
تـكـنـ حـجـتـهـ صـحـيـحةـ وـلـاـ تـجـزـعـ الحـجـةـ الـاـسـلـامـ الشـرـطـ ثـانـيـ اـيـضاـ مـنـ شـرـوـطـ الحـجـ اـنـ يـكـونـ آآ عـاـقـلـاـ. فـالـمـجـنـونـ حـجـهـ لـاـ يـجـزـيـ عـنـ
حـجـ الـاـسـلـامـ. اذا عـقـلـ بـمـعـنـىـ لـوـ - 00:06:33

حـجـ مـجـنـونـ ثـمـ عـقـلـ نـقـولـ لـاـ تـجـزـيـ تـلـكـ الحـجـةـ عـنـ حـجـةـ الـاـسـلـامـ اـذـ لـابـدـ اـنـ يـكـونـ عـاـقـلـاـ. الشـرـطـ ثـالـثـ اـيـضاـ اـنـ يـكـونـ بـالـفـاـ وـشـرـطـ
الـبـلـوـغـ وـشـرـطـ وـجـوبـ وـلـيـسـ شـرـطـ صـحـةـ. لـانـ شـرـطـ الـاـسـلـامـ شـرـطـ صـحـةـ - 00:06:56

وـالـعـقـلـ اـهـ الجـمـهـورـ عـنـدـ اـيـضاـ شـرـطـ صـحـةـ. وـاـمـاـ الـبـلـوـغـ فـهـوـ شـرـطـ وـجـوبـ. بـمـعـنـىـ وـحـجـ الصـبـيـ فـحـجـهـ صـحـيـحـ وـيـؤـجـرـ عـلـيـهـ وـيـكـتـبـ لـهـ
لـكـنـ لـاـ يـجـزـيـ عـنـ حـجـةـ الـاـسـلـامـ لـقـولـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ قـالـ اـيـمـاـ صـبـيـ حـجـ ثـمـ بـلـغـ فـعـلـيـهـ حـجـةـ اـخـرـىـ. وـاسـنـادـ صـحـيـحـ
اـخـتـلـفـ فـيـ رـفـعـ - 00:07:10

بـهـ وـوـقـفـهـ الشـرـطـ الـرـابـعـ اـيـضاـ مـنـ شـرـوـطـ الحـجـ الـحرـيـةـ وـهـذـاـ شـرـطـ وـجـوبـ اـيـضاـ وـلـيـسـ شـرـطـ صـحـةـ فـلـوـ حـجـ العـبـدـ فـحـجـهـ صـحـيـحـ لـكـهـ
هـلـ يـجـزـعـ الحـجـةـ الـاـسـلـامـ؟ـ عـلـىـ خـلـافـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ وـعـامـةـ الـعـلـمـاءـ اـنـ الـعـبـدـ اـذـ حـجـ وـهـوـ عـبـدـ ثـمـ اـعـتـقـ - 00:07:30
فـانـهـ يـلـزـمـهـ حـجـةـ اـخـرـىـ. وـالـاقـرـبـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ اـنـ الـعـبـدـ اـذـ حـجـ بـاـذـنـ سـيـدـهـ. وـادـعـ لـهـ سـيـدـهـ فـانـهـ تـجـزـيـ عـنـ حـجـ الـاـسـلـامـ. وـقـدـ مـالـ

ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وهذا هو الاقرب. ومن قال من من احتج بقول ابن عباس وايما عبد حج ثم اعتقت عليه حجة اخرى -

00:07:48

اذا هاي اربعة شروط. الشرط الخامس من شروطه ايضاً من شروط الحج الاستطاعة. وهو ان يكون مستطينا والاسطاعه تتعلق بالبدن تتعلق بالمال. تعلق تعليقا ايضا بالقدرة على الوصول الى بيت الله الحرام. امن الطريق. فاذا كان مستطينا ان يصل بيت الله الحرام من جهة ماله ومن جهة بدنه ومن جهة - 00:08:05

امن الطريق فانه يجب الحج. اما اذا كان غير مستطيع اما لعدم امن الطريق. الطريق ليس امن فنقول لا يلزمك الحج اما ان يكون لا يستطيع ان يركب الراحلة ولا يستطيع ان يسلك الطريق بنفسه. نقول لا يجب عليك لعدم وجود الزاد والراحة وعدم - 00:08:28

وجود اه الاستطاعه كذلك ايضا من شروط الحج هذه خمسة شروط بين الرجل والمرأة. الشرط السادس الخاص بالمرأه وجود المحرم. وجود المحرم فلا بد ان يكون المرأة لها محرم. واذا حجت المرأة بلا محرم فحجها صحيح. ويجزى عن حجة الاسلام. وهنا

نقول - 00:08:47

شرط البحريمية هي شرط وجوب وليس شرط صحة. فلو حجت المرأة بلا محرم نقول حجها صحيح. ويلجز عن حج الاسلام لكنها اثمه من جهة انها حجت بغير محرم. نعم. قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة من الليل

الا مع ذي محرم. يعني بمعنى مع زوج - 00:09:07

او ذي محرم. فلا للمرأة ان تحج بغير محرم. فاذا حجت فحجها صحيح. اذا هذه ستة شروط تتعلق بالحج. فاذا وجدت الشروط هذه وترك الانسان الحج فانه اثم. وعلى هذا الخلاف في مسألة الحج هل هو على هل هو هل الحج على - 00:09:28

التراخي او على الفور اختلف بما في ذلك وال الصحيح ان الحج على الفور ليس على التراخي لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب لكم الحج فحجوا فهذا امر والامر يفيد الفورية ويفيد - 00:09:48

الامتنال وبهذا قال احمد والشافعي وهو الصحيح من اقوال العلم ان الحج على الفور. فلو ودليل ذلك ان ان الذي يترك الامتنال يأمر الله بالحج ولا يحج بدعوى انه - 00:10:00

سيحج بعد ذلك مع قدرته واستطاعته نقول لم يمتثل امر الله. الله يأمرك بان تحج ولا تمتثل انت مع هذا غير انت مع هذا الفعل تكون واقع في اثم وذنب عظيم. كذلك ايضا كذلك ايضا انه لا يعرف وقت او حدده بعضهم بأنه اذا - 00:10:15

بلغ ستين عاما. نقول من اين لكم هذا هذا العمر؟ بمعنى لكم انه اذا بلغ ستين اصبح على الوجوب واذا قبل الاكل على التراخي لا دليل على ذلك. منهم من يقول سبعين منهم من يقول - 00:10:35

اذا خشع نفسه عدم القدرة وال الصحيح ان المسلم مأمور بالحج على الفور فانت لو قلت لابن لك او ولعبد او لمولى لك قم واحظر لي الماء قال احضرني الماء - 00:10:45

او افعل كما ولم يفعل قال سافعل بعد سنة قال عندما اتيت وعاتبته لما لم تفعل؟ قال انا لست لا افهم من امرك الفورية. وانا ارجوته الى بعد سنة لعاقبته ولمت اشد اللوم. فهذا دليل ايضا على ان الاصل في الامر هو الفورية حتى تأتي القرينة الدالة على - 00:11:02

تراخي او يكون هناك نص يدل على التراخي. اذا هذا مسألة الحج اه هذا ما يتعلق ايضا اه عرفنا الان حكم الحج ومعنى الحج وشروط

الحج سيذكر الان بعد ذلك ما يتعلق بحديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه - 00:11:24

اه قبل ذلك ايضا مسائل الحج التي تلزمنا الحج له مواقيت. لابد ان يكون الحج في ميقاته في ميقاته الزمانى لأن الحج له ميقات زمانى وميقات مكاني والميقات الزمانى هي اشهره التي يصح الحج فيها - 00:11:39

فلو حج المسلم في غير اشهر الحج فال صحيح ان حج ولایة العقد بمعنى لو ان مسلم لم يحج في رمضان. نقول ليس لك حج وانما تفسخ حجك هذه الى عمرة تقلبه الى عمرة وتتحلل - 00:11:58

وليس لك حج وهذا قول عامة العلماء. اذا من شروط الحج ايضا الحج لابد ان يكون في في ميقاته الزمانى. وميقات الزمان هي شوال ذو القعدة وعشرين ذي الحجه وبل نقول بمعنى اخر حد لوقت الحج هو اه طلوع فجر اليوم العاشر طلوع الفجر

او العاشر يكون بطلوعه انتهى - 00:12:16

الحج لا يستطيع المسلم ان يحج. فلو حج قبل ذلك بعد ان وقف بعرفة قبل ذلك صح حجه لقوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة. الحج عرفة بل ادرك عرفة فقد ادرك الحج. اذا ينتهي زمان الحج يعني يعني تأدبة الحج وابتداء الحج ينتهي زمانه - 00:12:40

بطلوع فجر يوم النحر. فمن ادرك عرفة قبل ذلك كان له الحج ويبقى تأدبة مناسك الحج الى ذي الحجة. ولذلك اهل العلم يختلفون اه ما هي من يعني يختلفون في اشهر الحج. اهي شوال وذو القعدة وذو الحجة - 00:12:59

يعني شوال وذو القعدة وذو الحجة كاملا او هي شوال وذو القعدة وعشرين ذي الحجة فقط. على خلاف ولا يبني على هذا كبير وخلاف اذا انهم اتفقوا ان من ادى الحج بعد طلوع الفجر فلا حج له. وآآ اجازوا ان يؤدي مناسك الحج الى اخر شهر ذي الحجة بل نقول بعض المناسك - 00:13:16

كتطافات كطافات الافاضة وطواف الحج يجوز ولو بعد خروج اشهر الحج. بمعنى انه لابد ان يؤدي اكثر مناسك الحج في اشهره هذا ما يتعلق بالميقات الزمانية شوال. نعم. وذو القعدة وذو عشر ذي الحجة - 00:13:36

آآ اذا ادى اذا دخل في النسك قبل هذه الاشهر نقول لا يجوز. الصحيح انه لا يجوز. من العلم ان يكره ذلك نقول لا يجوز لأن الله جعل الحج مواقيت - 00:13:53

قل هي مواقيت للناس والحج. فالله جعل اهله مواقيت للناس والحج. فلا يجوز ان يدخل بالحج في غير اشهره في غير اشهره آآ كذلك ايضا اذا اذا دخل في الحج قبل اشهره لزمه ان يتحلل منه. يتخلل باي شيء - 00:14:03

بعمره يطوف ويسبى ويتحلل ولا اه يمضي فيه ولا يمضي فيه لان دخل في النسك في غير زمانه. فان مضى واكملا حجه فحجه ايضا صحيح لكنه اثم بهذا الفعل الميقال القسم الثاني الميقات الاخر هي المواقيت المكانية - 00:14:23

هناك مواقيت مكانية والمواقيت المكانية المحيطة بالحرم. لان لان الكعبة محاطة ثلاثة مواقيت وقتها النبي صلى باربع مواقيت وقتها النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميقات ذي الحليفة وميقات الجحفة وميقات يلملم وميقات قرن المنازل - 00:14:42

هذا المواقيت الرابعة وقتها النبي صلى الله عليه وسلم. ويلاحظ في هذه المواقيت انها محيطة بمكة من جميع الجهات باي جهة تأتي الى مكة من خارج هذه المواقيت يقابلك احد المواقيت. تأتي من الغرب تأتي من الغرب يقابلك الجحفة. تأتي من الشام يقابلك - 00:15:02

آآ يقابلك لدى الحليفة. تأتي او يقابل الحليفة. تأتي من الجنوب ي مقابلك يلملم. تأتي من الشرق ي مقابلك المنازل فهذا المواقيت محيطة بمكة كالمعصم على اليد كالمعصم على اليد. هناك ميقات خامس اختلف اهل العلم في توقيته من الذي وقته؟ مع - 00:15:19

هو الذي وقته في البخاري ثبت ابن عمر وقت ذلك لاهل العراق وهناك احاديث عن ابن عباس وعائشة وجابر ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت ذات عرق لاهل العراق - 00:15:39

ميقات ذات عرق الصحيح من اقوال اهل العلم ان الذي وقته هو امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه. واما ما جاء مرفوع النبي صلى الله عليه وسلم احد يحيى ابن عبد الله عند مسلم فهو حديث معلم. كذلك ما جاء عند آآ عند ابن ماجة وغيره من حدث ابن ماجة من حدث ابن عباس ومن حدث عائشة. وهو بالسنن هو ايضا - 00:15:49

حدث ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وقت لا تعرف والامر في هذا واسع سواء قلنا وقته عمر او وقته آآ النبي صلى الله عليه وسلم هو ميقات هو ميقات عند عامة العلماء لمن جاء من طريق العراق - 00:16:09

انه اه يمر بذات عرق او غيره لو اتى غير العراقي اتى من هذا الميقات ايضا من اه من هذا الميقات جاز لهم ان يذهب النسك من هذا الميقات. اذا هذه خمسة مواقيت - 00:16:26

تحيط بالحرم تحيط بالحرم. الناس الذين يحجون او يعتمرون هم اما ان يكونوا ان لكم من وراء المواقت واما يكون داخل حدود المواقت. بمعنى اما ان يكون اه تكون المواقت بينه وبين مكة واما ان يكون هو بينه وبين - 00:16:41

بين بين المواقت ومكة بمعنى اما ان يكون متتجاوز المواقت الى جهة مكة واما ان يكون سابقا للمواقت من جهة مكة فالافقيون الذين هم من وراء المواقت لا يجوز لهم اذا اتوا الى مكة وهم يريدون العمرة او الحج ان يتتجاوزوا - 00:16:58
وهذه المواقت بلا نية الدخول. ومن تجاوز الميقات بلا نية الدخول وهو يريد الحج والعمرة فهو اثم. ويلزمها ان يرجع اذا لم يلبي يلزمها ان يرجع ويلبي من الميقات. فاذا تجاوز ولبى باحرامه حجا كان عمرة فان عليه دم لتركه واجب - 00:17:18

فيجب عليه من اراد الحج والعمرة ان يحرم من الميقات. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر ابن عباس ان وقت اهل المدينة ذا الحليفة والاهل الشام آآ وقتل اهل المدينة ذي الحنيف والاهل الشام الرابع والاهل اليمن ينمن والاهل نجد قرن المنازل قال - 00:17:38

هن لهن ولمثلت عليهم من غير اهلن لمن اراد الحج والعمرة بما يرى الحج والعمرة. ومن كان ومن دون ذلك الميقات من حيث انشأ. حتى اهل مكة من مكة. بمعنى اما ان يكون دون المواقت فيحرم مكانه. اما ان يكون من اهل مكة - 00:17:57
علم؟ من مكة اما الاكمار والمواقت فلا بد ان يحرم قبل ان يأتي على هذه المواقت وهذا محل اتفاق بين اهل العلم. يبقى عندنا مسألة اه الذي هو بالوراء الذي هو دون المواقت بمعنى هو موضعه بين الميقات وبين مكة. يحرم من اين؟ يقول يحرم من مكانه. يحرم من مكانه - 00:18:12

آآ يحرم من بيته يحرم من طريقه. الذي هو داخل داخل حدود الحرم يحرم من اين؟ نقول الذي هو داخل حول الحرم له حالتان اما ان اما ان يريد عمرة واما ان يريد حجا - 00:18:31

فان كان يريد الحج فيحرم من مكانه. يحرم من من داخل الحرم ولا يلزم ان يخرج الى الحل وان كان يريد العمرة احرم من خارج حدود الحرم بمعنى يخرج الى مشية التنعيم - 00:18:44

الى مسجد عائشة رضي الله تعالى ويحرم من هناك. اما اذا اراد الحج فيحرم من داخل الحرم ولا يلزم الخروج. لماذا؟ لأن الذي يريد الحج ولبى من داخل الحرم سيخرج الى الحل. الخروج متى؟ عندما يذهب الى عرفة عرفة خارج حدود الحرم. فاذا اتي الى عرفة خرج الى عرفة ورجع. اتي الحرم - 00:18:57

من الحل. بخلاف المعتمد احرم من داخل من داخل الحرم لا يسمى زال لانه احرم من داخل الحرم. فلا يخرج حتى يطوف ويسيعى. فعلى هذا نقول يجب على من اراد العمرة من اهل مكة ان يحرم من الحل. نعم. واما من اراد الحج فيحرم من مكانه الذي - 00:19:17

اراده بالمكان الذي اراده هذا ما يتعلق بمواقيت المكانين. ممكن سؤال يا شيخنا. الشخص مثلا اه جاء قبل اشهر مثلا قبل نصف سنة مكث مكة وآآ بعد ذلك رضى ان يحج هو الان في حكم حكم حكم اهل مكة. نعم. من اتي قبل اشهر قبل قبل شل الحج - 00:19:36
ويريد الحج يعني جاء في رمضان وهو يريد الحج نقول يدخل مكة واذا جاء وقت الحج يحرمني من مكة لا لا يلزم الخروج. واضح؟
لانه جاء في غير زمان الحج - 00:19:56

لكن لو جاء في شوال ويريد الحج فيلزمك انت الميقات اما ابتداء واما ان ينتظر حتى يريد يعني بمعنى جاء الى مكة في شوال وهو يريد الحج. لكن لا يريد الان يحرم. يريد ان اذا جاء يوم ثماني حرام. نقول ابك امكث في مكة - 00:20:08

الي يوم الثامن. فاذا جاء يوم الثامن ماذا تفعل ترجع للميقات وتلبى بالحج واضح؟ هنا مسألة اخرى مسألة تجاوز المواقت يأتي معنا ان شاء الله في مسألة تجاوز المواقت من ميقات. وهل يجوز المسلم ان يتتجاوز ميقات - 00:20:24

في الميقات غيره نقول الصحيح يجوز. لكن السنة ان يحيي المسلم من ميقاته لكن اذا ام اذا كان من اهل اه من اهل المدينة فان الواجب ان يحرم من الحليفة لكن لو تجاوزه الى ميقات راغب وحد - 00:20:40

يقول لا يلزمه دم وعمرته وحجه صحيح لكنه ترك سنة النبي صلى الله عليه وسلم النفرة يا شيخنا اتفضل وحديث جابر في حج النبي صلى الله عليه وسلم يشتمل على اعظم احكام الحج وهو ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي - 00:20:57

الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم مكت في المدينة تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس في قال مكي تسعة لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:17

النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج بعد بعثته الا هذه الحجة وهي حجة الوداع. واما قبل البعث فقد حج صلى الله عليه وسلم ثبت في الصحيح ان جبير مطعم رأى النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة. قال ما يفعل هذا ها هنا - 00:21:31

انما يعني بمعنى انه من اهل الحمس والحمس لا يخرجون من حدود الحرم. نعم. فالنبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه حج قبل بعثته ولا يعرف كم حج قبر النبي صلى الله عليه وسلم منهم جاء في حديث انه حج ثلاثة حجتان قبل بعثته وحج بعد بعثته جاء عن جابر ابن عبد الله لكن في اسناده ضعف لكن ثبت انه حج قبل البعث - 00:21:46

في الصحيح وحج حجة الوداع صلى الله عليه وسلم. هذا اولا مسألة بمعنىكم حج النبي صلى الله عليه وسلم؟ نقول حج قبل البعثة وحج بعد بعثته صلى الله عليه وسلم. ازا الحج كان معروفا نعم. الحج من الحج معروض على ملة ابراهيم عليه السلام. نعم. هو الذي امر الله ان يؤذن في الناس بالحج - 00:22:06

يعني والحج الذي نراه الان هو على طريقة حج ابراهيم. رمي الجamar والطواف والسعى كل هذا مما جعل اه موافقا لشريعة ابراهيم عليه السلام. نعم. يعني المشركون مع شركهم كانوا يحجون. كانوا يحجون. كانوا يحجون واه - 00:22:26

اه ابتدعوا في دين الله وشرعوا انهم اه جعلوا لانفسهم اهل مكة او من كان من اهل الحمس انه لا يخرج من الحرم ينتهي الى مزدلفة فهو يرجع تقول نحن الحرم - 00:22:45

لا نخرج من الحرم ولا نقتل عنه. نعم. واما غير الحمس فیأتون عرفة ويفيضون من عرفة كما يفيض الناس نعم هذا ايضا دليل نعم يا شيخنا ان آآليس العبرة باعمال صالحة لكن العبرة بالموافقة الصواب. العبرة ليس ليس بالكم وانما بالكيف - 00:22:57

نعم. ليس العبرة بالكثرة وانما العبرة ان ان توافق الصواب اه ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله حاج فقدم المدينة بشير كلهم يتلمس ان يأتمن الناس - 00:23:16

رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلم مثله. يحتاج بعضهم بهذه اللفظة وان النبي تسع سنوات لم يحج وانه حج في السنة العاشرة على ان الحج لا يجب على الفور - 00:23:34

نعم. والجواب على هذا اولا ان مكة لم تكن لم يكن بمجموع النبي صلى الله عليه وسلم او يقدم ان يحج لوجود كفار قريش. هذا اولا ثانيا العلماء متى فرض الحج؟ متى فرض الحج - 00:23:47

والصحيح الصحيح يعني من يرى انه في يوم السنة العاشرة ومنهم من يرى انه في يوم السنة التاسعة ومنهم من يرى قرب السنة السادسة واقرب الاقوال اقرب الاقوال انه فرض في السنة التاسعة - 00:24:00

وشيخ الاسلام يرجح انه في السنة العاشرة لكن نقول هو في السنة التاسعة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يحج تلك انما امر بكر ان يحج الناس حتى يؤذن في الناس - 00:24:12

ان لا يطوف بعد العايم المشرك والا يطول بيته عريانا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل ابا بكر بين يديه يعني لماذا اخر المسلم؟ يقول اخراه لامرئين. الامر الاول - 00:24:23

ان يظهر البيت من المشركين ومن العراة والامر الثاني انه آآيأتمن اكثرا عدد من الناس به صلى الله عليه وسلم بمعنى ان يجتمع الناس ويحجوا معه حتى يروا حج النبي صلى الله عليه وسلم. فالنبي قدم لك الصديق في تلك - 00:24:34

السنة وحج ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة. اذا كان تأخيره لهذين الامررين. نعم. واذا قلنا انه فوذه السنة العاشر على قول شيخ الاسلام - 00:24:49

فلا اشكال في ذلك. نعم احسن الله اليكم. اه فخرجا معه حتى اذا اتينا ذا الخليفة ذا الخليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي

بكر فاكرين اه محمد بن ابي بكر فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع؟ قال اغتسلي واستثفرني - [00:25:01](#)
اه بثوب واحرمي. وهنا فائدة ان المرأة النفاس وهي حكمها الحائض انها تدخل في النسك فالنبي صلى الله عليه وسلم امر اسماء ان تلبى بالحج ولم يجعل النفاس مانعا لها من دخولها في النسك - [00:25:26](#)

فالحائض والنفساء تقول لبيك اللهم حجة اذا كانت حجة وتفعل جميع ما يفعله الحاج الا انها لا تطوف البيت حتى تطهو حتى تطهر فلتذهب النسك وتلبي وتفعل مناسك الحج فاذا طهرت من الحيض ومن نفاسها طاف الطواف - [00:25:44](#)

الافاضة وطافت بالبيت. آه هنا ما سوينا ان كثير من النساء قد تأتي وبقاوها في بيتهن بقاوها في سفرها يعني يوم واحد او يوم ولا تستطيع وعادته عشرة ايام مثلا. نقول في الحالة هذه اذا اتيك الدورة قبل ان تدخل في قبل ان تأتي المواقف فلك ان - [00:26:02](#)
تدخل دون احرام فاذا طهرت في اثنائها يعني لبيتي من جديد بالعمرمة في مكة. من خرجت الى الحل ولبيتي. بمعنى انها تدخل الحرم وهي تصبح لانها لا تزيد العمرة خاصة بطل نية العمرة - [00:26:22](#)

فاذا طهرت لبت من جديد. والحالة الثانية تدخل تشرط من حبسني حبسني قبل ان تخشى الدور يأتي ولا تستطيع البقاء. نقول تدخل وتشهد نقول حبسني محل حبسني. هذا يكثر في العمرة يعني في العمرة. نعم - [00:26:40](#)

بارك الله فيكم فصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواد حتى اذا استوت به ناقته على البيداء اهل توحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لك شريك لك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. نعم هنا مثلا وهي من اراد - [00:26:55](#)
الحج ماذا يلزمها؟ اولا نقول من اراد الحج يلزمها اولا ان يخلص النية لله عز وجل وان يجعل مقصودنا هذا الحج وجه ربه سبحانه وتعالى وارضاء ربه سبحانه وتعالى وتأدية - [00:27:16](#)

ما امره الله عز وجل به هذا اولا. ثانيا يلزمها ايضا ان يطيل مطعمه ومشربه فيحرص الحاج على ان يكون زاده طيب ومطعمه طيب ومشربه طيب فان من تغذى بالحرام - [00:27:31](#)

فسشرب الحرام لا يستجيب الله دعوته ولا يستجيب الله دعاءه وانت ذاهب الى مكة والحرم تدعوا الله عز وجل فاطب مطعمك ومشربك بل يلزمك ان يحرص على الصحبة الصالحة التي تعينه على طاعة الله عز وجل فتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. يلزمك ايضا ان يتعلم مناسك - [00:27:49](#)

الحج قبل حجه فلا يذهب هناك وهو جاهل ثم يقع في المحظورات ويقع في الامور المحرمة ويغتصب بجهله نقول ليس لك عذر بل يجب عليك قبل الحج ان تتعلم احكام الحج وان تتفقه في دين الله عز وجل. آه ايضا - [00:28:09](#)

يلزمك اذا اتي المواقف كما بدأ النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم عندما اتي المواقف صلى الله عز وجل الصريح انه صلى الله عز وجل فريضة ثم احرم عقبه. وهنا مسألة متى يحرم الحق - [00:28:26](#)

متى يحرم من اراد النسك؟ هل يحرم اذا ركب دابته؟ هل يحرم اذا على البيداء؟ هل يحرم بعد الصلاة مباشرة؟ النبي صلى الله ثبت انه اهل بعد ما ركب دابته صلى الله عليه وسلم. والسنة السنة لمن اراد آآ الدخول - [00:28:42](#)

في النسك. اولا ان يغتسل والاغتسال هنا طيب. لأن النبي صلى الله امرة ان تغتسل مع ان غسلها لا يرفع حدتها وانما امر الاغتسال من باب توظف التطهير فيقوم الى السنة ان يغتسل من اراد الحج والعمرمة. ابن حزم يرى ان الغسل واجب على النفاس دون والhairض دون غيرهما. وال الصحيح - [00:29:02](#)

انه انه ليس بواجب وانما هو سنة ان يغتسل ويتطيب ويغتسل ويغتصب. السنة ايضا ان يتطيب قبل احرامه. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يتطيب قبل احرامه كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:29:22](#)

فطبيب حين لحله ولحرمه صلى الله عليه وسلم طبيته حين اراد ان يحرم وطبيته ايضا عندما حل من احرامه صلى الله عليه وسلم الصاحب عائشة رضي الله تعالى عنها فتطيب ايضا اذا كان هناك ما يحتاج - [00:29:37](#)

من ازالة يكون لهم اظافر طويلة او يكون لهم متلا شعر طويل فيقصر هذه وليس هذا بالازم لكنه اذا وجد السبب فانه يفعل اذا يوجد فليس من السنة اي ليس هذا الموضع موضع ان يقلب الاظافر او ان يقص شاربه وانما هو من باب التكميل في التجمل -

في ذهابه الى بيت الله عز وجل اه بعد ذلك اذا اه تطيب وتهيأ للحرام اه السنة ان يصلی ان يصلی صلاة فريضة اما الظهر اما العصر
اما المغرب اما العشاء اما الصبح ثم يحرم عقبه. اذا صلی صلاة الفريضة خلع آالمخيط الذي عليه - 00:30:12
خلع اللباس الذي عليه والمراد باللباس اي ما يفصل الاعضاء كالفتق او القمص او السراويل او اي شيء يفصل عضوا من اعضائه فانه
يخلع اللباس الذي عليه ثم يلبس الازاء والرداء. يلبس الازاء - 00:30:35

ده والسنة فيهما ان يلبسهما ان تكون هذه الثياب بيض ان يلبس ثيابا بيض. وان لبس نغيره من الالوان فلا حرج لو لبس اخضر ثبت انه سمي احرم يعني لب يعني اعتمر برداء اخضر صلى الله عليه وسلم مضطر برداء اخضر - 00:30:48
صلى الله عليه وسلم. لكن الافضل انه كما البسو البياض وكفنا فيه موتاكم. فافضل ما يلبس في هذا المقام هو البياض. كما هو الحال الان في هذه الاذن الاردية تكون بيضاء - 00:31:06

يجرد نفسه من اللباس ثم يلبس الایزاء والرداء ثم يستقبل القبلة ويستقبل القبلة وهو في سيارته ويقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم يقول لبيك اللهم اه يهل بنسكه الذي اراد ان كان معتمرا قال لبيك اللهم عمرة. ان كان حاجا قال لبيك اللهم حجا. ان كان - 00:31:18

جامعها بينهما يقول لبيك اللهم عمرة وحجـاـ. هـذـيـ انـوـاعـ النـسـكـ. انـوـاعـ النـسـكـ ثـلـاثـةـ. اـمـاـ اـفـرـادـ وـاـمـاـ قـرـانـ وـاـمـاـ تـمـتـعـ. فـاـنـ كـانـ يـرـيدـ وـاـذـ قـالـ
لـبـيـكـ اللـهـ حـجـاـ وـاـنـ كـانـ يـرـيدـ الـقـرـانـ قـالـ لـبـيـكـ اللـهـ عـمـرـةـ وـحـجـاـ. وـاـنـ كـانـ يـرـيدـ التـمـتـعـ قـالـ لـبـيـكـ اللـهـ عـمـرـةـ. يـزـيدـ بـعـضـهـمـ مـتـمـتـعـاـ -

ممتلكاً بها إلى الحج وليس على هذا دليل لكن يكتفي بقوله لبيك اللهم عمرة. فإذا جاء اليوم الثامن لبي بالحج لأن المعتمر يتحلل المعتمر التحلل الكامل فإذا جاء يوم الثامن لبي بالحج. إذا يركب الدابة أو سيارته ويستقبل يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبير -

ثم يلبي بنسكه. بعد ذلك يجتنب جميع محظورات الاحرام. نعم. وسيأتي معنا محظورات الاحرام. نعم واهل الناس بهذا الذي يهلوون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه. ولزم رسول الله صلى - 00:32:19

الله عليه وسلم تلبيته. نعم. بمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما لبى لزم تلبية واحدة وهي قوله لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك - 00:32:38

هذه تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لزمنها ولم يغيرها وكان الناس يلبون بهذا وبغيره. فكان بعض ابن زيد لبيك الله الحق. لبيك تعبدا ورقة. لبيك ذا المعارج لبيك وسعديك والخير والرغباء اليك ومثل هذا. والنبي صلى الله عليه وسلم يسمعهم ولا يرد عليهم شيء. وهذا دليل على انه اقرهم على هذه التلبية. فنقول لو لبى الانسان - 00:32:51

لبيك الله الحق تعبد ورقى تقول حسن لو قال لبيك ذا الميعاد نقول حسن لا حرج في ذلك لكن الأفضل والسنة ان يلبي بتلبية النبي صلى الله عليه وسلم التي لزمهها النبي صلى الله عليه وسلم حتى قطع تلبيته وهي قوله لبيك اللهم لبيك لبيك -
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. وهذه التلبية جاء في الصحيح من حديث ابن عمر ومن حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. نقف آآ - 00:33:31